

بسم الله الرحمن الرحيم



جمهورية مصر العربية

مجلس الدولة

رئيس الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع
المستشار النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

رقم التبليغ:	٧٠١٤
بتاريخ:	٢٠١٨/٥ / ١٥

ملف رقم: ٢٩٨/١/٤٧

السيد اللواء/ وزير الداخلية

خية طيبة وبعد...

فقد اطلعنا على كتاب السيد اللواء/ مدير الإدارة العامة للشئون القانونية بوزارة الداخلية رقم (٢٢٦٥) المؤرخ ٢٠١١/٦/٥ الموجه إلى السيد الأستاذ المستشار/ نائب رئيس مجلس الدولة رئيس إدارة الفتوى لوزارات الداخلية والخارجية والعدل بطلب الرأي القانوني بشأن جواز قبول وزارة الداخلية طلب شركة مصر للتأمين تجديد عقد التأمين على الحجاج لموسم حج ١٤٣٢هـ/٢٠١١م، بالشروط والمزايا ذاتها التي تضمنها العقد المبرم مع الشركة عام ١٤٣١هـ/٢٠١٠م.

وحاصل الوقائع - حسبما يبين من الأوراق - أنه بناء على الممارسة العامة رقم (٢) للعام المالي ٢٠٠٦/٢٠٠٧، تعاقدت وزارة الداخلية مع شركة التأمين الأهلية المصرية، والتي أضحت فيما بعد شركة مصر للتأمين، على التأمين على الحجاج والمعتمرين لموسم حج ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦ وحتى نهاية شهر شوال ١٤٢٨هـ، وتضمن العقد إمكانية تجديده لمدة أخرى مماثلة، أو أكثر، وتم تجديد هذا العقد لموسم حج ١٤٣١هـ/٢٠١٠ حتى نهاية شهر شوال ١٤٣٢ هـ. وبتاريخ ٢٠١١/٣/٩ ورد وزارة الداخلية طلب شركة مصر للتأمين تجديد العقد لموسم حج ١٤٣٢ هـ/٢٠١١م بالشروط والمزايا ذاتها التي تضمنها العقد المنتهي لموسم الحج للعام السابق (١٤٣١هـ/٢٠١٠)، فطلبتم بموجب الكتاب رقم (٢٢٦٥) المؤرخ ٢٠١١/٦/٥ من إدارة الفتوى لوزارات الداخلية والخارجية والعدل الإفادة بالرأي القانوني عن جواز قبول وزارة الداخلية هذا الطلب من الشركة، وقد أحالت



إدارة الفتوى الموضوع إلى اللجنة الأولى من لجان قسم الفتوى بمجلس الدولة، والتي انتهت بجلستها المعقودة ٢٠١٢/١/٢١ إلى إحالة الموضوع للجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع لما أنسته فيه من أهمية وعمومية. ونفيد: أن الموضوع عُرض على الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة في ٩ من مايو عام ٢٠١٨ م، الموافق ٢٣ من شعبان عام ١٤٣٩ هـ؛ فتبين لها أن الثابت من كتاب مساعد وزير الداخلية لقطاع الشئون القانونية رقم (٥٩٩٢) المؤرخ ٢٠١٧/١٠/١٨ أن وزارة الداخلية منذ عام ٢٠١٣ لم تتعاقد مع شركة مصر للتأمين على التأمين على الحجاج، وإنما تم التعاقد مع الشركة المصرية للتأمين التكافلي أعوام (٢٠١٣، و٢٠١٤، و٢٠١٥)، كما تم التعاقد عام ٢٠١٦ مع شركة المهندس لتأمينات الحياة، وعام ٢٠١٧ مع شركة الدلتا لتأمينات الحياة. ومن ثم فإنه بانتهاء موسم حج ١٤٣٢هـ/٢٠١١م المطلوب إبداء الرأي بشأن تجديد التعاقد فيه، وكذا انتهاء موسم الحج التالي له ١٤٣٣هـ/٢٠١٢م، وانتهاء التعاقد مع شركة مصر للتأمين منذ عام ٢٠١٣، الأمر الذي لم يعد معه أية جدوى تترجى من إبداء الرأي في الموضوع المعروض.

لذلك

انتهت الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع، إلى عدم جدوى إبداء الرأي في الموضوع، وذلك على النحو المبين بالأسباب.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تحريراً في: ١٤ / ٥ / ٢٠١٨

رئيس

الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع

يحيى أحمد راغب دكروري

النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

رئيس

المكتب الفني

المستشار

المستشار

مصطفى حسين السيد أبو حسين
نائب رئيس مجلس الدولة

